

التعامل بالعملات | فتاوى عامة | د. سامي الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل عن التعامل بالعملات هل يجوز او لا يجوز وهل هو من الربا الجواب الحمد لله التعامل بالعملات يشتري عملة ويبيع عملة ولا شك انها تختلف زيادة او نقصانا فيشتري الدولار مثلا ويبيعه بالريال - 00:00:01

ويرى فيه وما اشبه ذلك هل يجوز او لا يجوز الجواب الحمد لله لا حرج في ذلك لبيع العملات بالتداول بزيادة او نقصان لا حرج في ذلك من غير جنسها - 00:00:27

يباع الريال بالريال متفاضلا بل يباعه متساويا. اما ان اراد ان يباع عملة بعملة اخرى فلا حرج عليه في الزيادة الريال بالدولار والدولار بالدينار وما اشبه ذلك لا بأس بالزيادة - 00:00:48

ولكن هناك شرط اخر ان تكون حالة فيها التقابض لا يجوز ان تؤخر فاما تأخر القبض فان ذلك يكون من الربا اما اذا تعامل بالبيع والشراء في العملات المختلفة عن بعضها البعض - 00:01:04

ولكنها مقبوسة فلا حرج في ذلك سواء زادت او نقصت اذا كان بفراز البيعين والله اعلم - 00:01:26